بمعنى توفية خواص التراكيب حقها ان يورد كل كلام موافقا لمقتضى الحال فالمراد
بالتراكيب في تعريف البلاغة تراكيب ذلك المتكلم كما يفصح عن ذلك قوله
في تادية المعاني وكذا قوله وايراد انواع التشبيه والمجاز والكناية على وجهها اذ لا معنى له
الا ان يكون ذلك المتكلم بحيث يورد كل تشبيه ومجاز وكناية كما ينبغي وعلى ما هو حقه
وليس المعنى على انه يورد تشبيهات البلغاء ومجازاتهم على وجهها وهذا في غاية الحسن
ونهاية اللطافة والعجب من الفاضل وغيره كيف خفي عليهم هذا المعنى مع
وضوحه وكيف ظنوا بالسكاكي انه اخذ في تعريف بلاغة المتكلم تراكيب البلغاء
فعرف الشيء بنفسه ومفاسد قلة التامل مما يضيق عن الاحاطة بها نطاق
البيان ثم الاوضح في تعريف علم المعاني انه علم تعرف به كيفية تطبيق الكلام العربي
لمقتضى الحال وينحصر المقصود من علم المعاني في ثمانية ابواب انحصار الكل
في اجزائه لا الكلي في جزئياته والا لصدق علم المعاني على كل باب وظاهر
هذا الكلام مشعر بان العلم عبارة عن نفس القواعد على ما مر وتعريف العلم
وبيان الانحصار والتنبيه الا في خارجة عن المقصود ا احوال الاسناد الخبري
ب احوال المسند اليه ج احوال المسند د احوال متعلقات الفعل
ه القصر و الانشاء ز الفصل والوصل ح الايجاز والاطناب والمساواة
وانما انحصر فيها لان الكلام اما خبر او انشاء لانه لا محالة يشتمل على نسبة تامة
بين الطرفين قائمة بنفس المتكلم وتفسيرها بوقوع النسبة او لا وقوعها او بايقاع
النسبة وانتزاعها خطأ في هذا المقام لانه لا يشمل النسبة الانشائية فلا يصح
التقسيم والنسبة ههنا تعلق احد جزئي الكلام بالآخر بحيث يصح السكوت
عليه سواء كان ايجابا او سلبا او غيرهما كما في الانشائيات فالكلام ان كان
لنسبته خارج في احد الازمنة الثلاثة بان يكون بين الطرفين في الخارج نسبة

وقف

ثبوتية او سلبية تطابقه اي تطابق تلك النسبة ذلك الخارج بان يكونا ثبوتيتين
او سلبيتين او لا تطابقه بان يكون احدهما ثبوتيا والآخر سلبيا فخبر اي فالكلام
خبر والا اي وان لم يكن لنسبته خارج كذلك فانشاء وسيرداد هذا وضوحا
في اول التنبيه والخبر لا بد له من مسند اليه ومسند واسناد والمسند قد يكون له متعلقات
اذا كان فعلا او في معناه كالمصدر واسم الفاعل والمفعول والظرف ونحو ذلك
وهذا الاجهة لتخصيصه بالخبر لان الانشاء ايضا لا بد له مما ذكر وقد يكون لمسنده
ايضا متعلقات وكل من الاسناد والتعلق اما بقصر او بغير قصر وكل جملة قرنت
باخرى اما معطوفة عليها او غير معطوفة والكلام البليغ اما زائد على اصل المراد
لفائدة احترز به عن التطويل على ما يجيء ولا حاجة اليه بعد تقييد الكلام بالبليغ لان ما
لا فائدة فيه لا يكون مقتضى الحال فالزائد لا لفائدة لا يكون بليغا او غير زائد هذا كله
ظاهر لكن لا طائل تحته لان جميع ما ذكر من القصر والوصل والفصل والايجاز ومقابليه
انما هي من احوال الجملة او المسند اليه او المسند فالذي يهمه ان يبين سبب افراد
هذه الاحوال عما سبق وجعل كل منها بابا برأسه والا فنقول كل من المسند اليه
والمسند مقدم او مؤخر معرف او منكر الى غير ذلك من الاحوال فلم لم يجعل كل من
هذه الاحوال بابا على حدة ومن رام تقرير هذا بالترديد بين النفي والاثبات فقد كلف
اكثر واظهر فالاقرب ان يقال اللفظ اما جملة او مفرد فاحوال الجملة هي الباب الاول
والمفرد اما عمدة او فضلة والعمدة اما مسند اليه او مسند فجعل هذه الاحوال الثلاثة
ابوابا ثلثة تمييزا بين الفضلة والعمدة المسند اليه والمسند ثم لما كان من هذه الاحوال
ما له مزيد غموض وكثرة ابحاث وتعدد طرق وهو القصر افرد بابا خامسا وكذا من احوال
الجملة ما له مزيد شرف ولهم به زيادة اهتمام وهو الفصل والوصل فجعل بابا سادسا
والا فهو من احوال الجملة ولذا لم يقل احوال القصر واحوال الفصل والوصل ولما كان

Copyright © King Saud University